

24/03/2022

من وزيرة المالية

N° 269

إلى

**الموضوع :** حول الانتفاع بأحكام الفصل 28 من قانون المالية لسنة 2022  
**المرجع :** مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 24 فيفري 2022

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه تمكين منوّبتكم شركة "\*\*\*\*\*" من امتياز التسجيل بالمعلوم القار بعنوان إقتناءات العقارات المبنية المعدة لممارسة نشاط اقتصادي بالعملة الأجنبية القابلة للتحويل من قبل غير المقيمين ، أتشرف بإعلامكم بأنه تم بموجب أحكام الفصل 28 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022 تنقيح أحكام العدد 12 سابعا من الفصل 23 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي وسحب نفس الامتياز الجبائي الممنوح لاقتناءات المساكن من قبل الأشخاص الطبيعيين غير المقيمين وحسب نفس الشروط على العقارات المبنية المخصصة لممارسة نشاط اقتصادي.

وبالتالي يتوقف الانتفاع بالامتياز المذكور على توفر الشروط الآتي ذكرها:

- أن يكون المشتري شخصا طبيعيا غير مقيم على معنى التشريع المتعلق بالصرف،
- أن يتعلق العقد بعملية نقل بمقابل لعقار أو عدة عقارات مبنية،
- أن يتم دفع الثمن كاملا بعملة أجنبية قابلة للتحويل.

هذا ولمزيد التوضيح يمكنكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 7 لسنة 2022 حول الموضوع المتوفرة بالموقع الإلكتروني لوزارة المالية [www.impots.finances.gov.tn](http://www.impots.finances.gov.tn).

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبنفويض منها